

Distr.: General
15 November 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

اللجنة الخامسة

البند ١١٢ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

التقديرات المتعلقة بالمسائل المعروضة على مجلس الأمن

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير في سياق الإجراء الذي اتخذته مجلس الأمن خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بشأن بعثات المساعي الحميدة والدبلوماسية الوقائية وبناء السلام بعد انتهاء الصراع، بناء على الطلبات الواردة من الحكومات و/أو توصيات الأمين العام.

وقد اعتمدت الجمعية العامة بقرارها ٥٦/٢٥٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، مبلغاً قدره ٣٣٨ ٧٠٠ ٩٨ دولار للبعثات السياسية الخاصة، في إطار الباب ٣ - الشؤون السياسية من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وبما أن ذلك الاعتماد قد حُصص بالكامل لعمليات اعتمدها الجمعية العامة أو مجلس الأمن، قررت الجمعية العامة، بقرارها ٥٦/٢٧٤ بء المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، اعتماد مبلغ إضافي صاف قدره ١٠ ٥٦٣ ١٠٠ دولار (إجماليه ٩٠٠ ٧٢٨ ١٤ دولار) وفقاً لأحكام القرار ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، ليصل بذلك إجمالي الاعتمادات الصافية المخصصة للبعثات السياسية بنهاية الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة إلى ٨٠٠ ٩٠١ ١٠٨ دولار (إجماليه ٦٠٠ ٦٧ ١١٣ دولار).

ويتضمن هذا التقرير الاحتياجات المقترحة من الموارد اللازمة لـ ١٨ بعثة سياسية تتصل بالمسائل المعروضة على مجلس الأمن حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، والتي تمتد ولاياتها، أو ينتظر أن تمتد خلال عام ٢٠٠٣. وإضافة إلى ذلك، مطلوب موارد لبعثة سياسية واحدة، هي آلية رصد الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) التي تمتد ولايتها حتى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، لأن مصروفاتها قد تجاوزت الاعتماد الحالي. ويبلغ مجموع الاحتياجات التقديرية الصافية اللازمة لتمديد هذه البعثات ٤٠٠ ٧٦٤ ٨٢ دولار (إجماليه ٩٠ ٩٤٧ ٥٠٠ دولار). وبعد أخذ الأرصدة التقديرية غير المرتبط بها المتوقع أن تبقى دون ارتباط في إطار كل بعثة من هذه البعثات في نهاية فترات ولاياتها الحالية (٣٠٠ ٧٣٦ ١٣ دولار) في الاعتبار، يصبح صافي المبلغ الإضافي المطلوب في هذا التقرير في إطار الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة ١١ من المرفق الأول من القرار ٢١٣/٤١، هو ١٠٠ ٠٢٨ ٦٩ دولار (إجماليه ٢٠٠ ٢١١ ٧٧ دولار). ولن يتم التطرق هنا إلى الاحتياجات الناشئة فيما يتعلق بالبعثات السياسية الخاصة المطلوبة من قبل الجمعية العامة.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٦-١	أولا - مقدمة
١٦	٩٣-٧	ثانيا - بعثات الأمم المتحدة السياسية الخاصة
١٦	١٠-٨	ألف - المستشار الخاص للأمين العام للمهام الخاصة في أفريقيا
١٧	١٥-١١	باء - المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا
١٨	١٨-١٦	جيم - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ليبيريا
١٩	٢٥-١٩	دال - فريق الخبراء المعني بليبيريا
٢٠	٣٣-٢٦	هاء - المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص
٢٢	٣٧-٣٤	واو - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو
٢٣	٤٠-٣٨	زاي - مكتب الأمم المتحدة في بوروندي
٢٤	٤٥-٤١	حاء - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى ..
٢٥	٤٩-٤٦	طاء - آلية رصد الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا
٢٦	٥٢-٥٠	ياء - مكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى
٢٧	٥٨-٥٣	كاف - مكتب الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان
٢٨	٦٣-٥٩	لام - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان
٣٠	٦٦-٦٤	ميم - مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل
٣١	٦٩-٦٧	نون - لجنة مكافحة الإرهاب
٣٢	٧٣-٧٠	سين - فريق الخبراء المعني بالاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية وأشكال الثروة الأخرى لجمهورية الكونغو الديمقراطية
٣٣	٧٩-٧٤	عين - فريق الرصد المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) والذي مدد فترة ولايته عملاً بالقرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢)
٣٤	٨٢-٨٠	فاء - بعثة الأمم المتحدة في أنغولا
٣٥	٨٨-٨٣	صاد - بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان
٣٧	٩٣-٨٩	قاف - هيئة الخبراء المعنية بالصومال
٣٨	٩٤	ثالثا - تقدير الاحتياجات من الموارد الناشئة عن أنشطة مجلس الأمن
٣٨	٩٧-٩٥	رابعا - الإجراء المطلوب من الجمعية العامة

أولا - مقدمة

١ - الغرض من هذا التقرير هو تمديد التمويل المتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ للبعثات السياسية المتصلة بالإجراءات التي اتخذها مجلس الأمن، أو التي ينتظر أن يتخذها، بناء على الطلبات الواردة من الدول الأعضاء و/أو توصيات الأمين العام. ولا توجد مبالغ مطلوبة لأي بعثات سياسية خاصة جديدة في هذه المرحلة.

٢ - هناك ٦ بعثات سياسية لها ولايات تتطلب العمل خلال عام ٢٠٠٣ بكامله. وبين هذه البعثات بعثتان، لجنة مكافحة الإرهاب والممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان، ولهما ولايات مفتوحة، وأربع بعثات أخرى مدد مجلس الأمن ولاياتها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ليبيريا، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، ومكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى بأفريقيا). ويتوقع أن يمدد مجلس الأمن ولايات ١٢ بعثة سياسية على أساس التقارير والطلبات التي قدمت إليه بالفعل، أو التي ستقدم إليه قرب نهاية فترة ولاية كل منها. وسيحل موعد تجديد ست من هذه البعثات الاثني عشر قبل نهاية عام ٢٠٠٢، بينما يحل موعد تجديد البعثات الست الباقية في أوائل ٢٠٠٣. وهناك بعثة سياسية واحدة، هي آلية رصد الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، من غير المتوقع في الوقت الحالي أن يجري تمديداتها. ويتضمن الجدول ١ أدناه قائمة كاملة بالبعثات السياسية وولاياتها وتواريخ انتهاء تلك الولايات.

٣ - وفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ هي ثاني فترة يرصد فيها اعتماد في الميزانية البرنامجية لتمويل البعثات السياسية الخاصة قبل اعتماد ولاياتها. وبمقتضى الإجراءات التي اتبعت خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢، تم توفير موارد مالية إضافية فوق الاعتماد الأولي البالغ ٩٣,٧ مليون دولار، على أساس اعتماد ما يلزم بحسب ظروف كل بعثة، مع اعتماد المزيد من الولايات. وقد استلزم ذلك الرجوع إلى أحكام قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، وتطلب اعتماد موارد خارج نطاق المواعيد العادية لانعقاد الجمعية العامة باستخدام الإجراءات التي تُطبق على المصروفات غير المنظورة والاستثنائية. وفي الوقت الذي لم يلزم فيه اللجوء إلى تلك الإجراءات إلا في حدود ضيقة خلال فترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٢، أصبح واضحاً أن زيادة عدد البعثات وتواتر عمليات تمديد ولاياتها يمثل وضعاً مختلفاً خلال فترة السنتين الحالية. فجميع الاعتمادات الأولية للبعثات السياسية الخاصة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، البالغة ٩٨,٣ مليون دولار، قد تم الارتباط بها بصورة كاملة خلال الستة أشهر الأولى من عام ٢٠٠٢. ومن ثم دعمت تلك الأموال في

حزيران/يونيه ٢٠٠٢ باعتماد إضافي قيمته ١٤,٧ مليون دولار، لتمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان ولإنشاء بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان. ويفيد تقرير الأداء الأول للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (A/57/616) استخدام مبلغ ١١,٣ مليون دولار أخرى بموجب قرار الجمعية العامة ٢٥٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر بشأن المصروفات غير المنظورة والاستثنائية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ للإنفاق على البعثات السياسية الخاصة في أنغولا وليبيريا والصومال. وسوف يستمر هذا النمط للتمويل، الذي يتسم بقدر من العشوائية ومن الاعتماد على ظروف كل بعثة في تمويل البعثات السياسية الخاصة حتى بقية فترة السنتين، إذا اعتمدت المنظمة على الترتيبات الإجرائية الحالية. وتعاني الترتيبات الحالية عيبين رئيسيين. نتيجة ممارسة اعتماد الموارد في أوقات مختلفة من السنة عندما تنشأ ولايات، لا تتمكن المنظمة من التنبؤ بالمستوى المحتمل للاحتياجات المطلوبة للميزانية حتى نهاية فترة السنتين تقريبا. وإلى جانب هذا الفقدان للسيطرة المالية يتمثل العيب الثاني في أنه سيتم تجاوز الحدود الحالية المبينة في القرار ٢٥٦/٥٦ في عام ٢٠٠٣. وسيلزم حسبما جاء في القرار "إبلاغ الجمعية العامة، أو في حالة تعليق انعقاد الجمعية العامة، أو عدم انعقادها في دورة من دوراتها، يعقد الأمين العام دورة استثنائية أو خاصة للنظر في المسألة".

٤ - وفي ضوء ما ذكر أعلاه، يوصى بتحسين إجراءات تمويل البعثات السياسية الخاصة في عام ٢٠٠٤ لتوفير قدر أكبر من القدرة على التنبؤ من خلال توفير اعتمادات استباقا لتحديد الولايات الفردية في ضوء الترتيبات الراهنة القائمة بالنسبة لعمليات حفظ السلام.

٥ - ورغم تعثر التنبؤ بدقة بعدد البعثات التي يطلبها مجلس الأمن وطبيعة ومدة كل منها، فإنه يفترض عند طلب الاحتياجات اللازمة للبعثات السياسية الخاصة المقدمة في هذا التقرير، أنه سيتم تمديد فترة ولاية جميع البعثات التي لم تُمدد حتى الآن، باستثناء بعثة واحدة، بعد انتهاء ولاياتها الحالية، وأنها ستعمل لفترات مماثلة للفترات التي تمت الموافقة عليها في عام ٢٠٠٢. ومع عدم المساس بما يتخذه مجلس الأمن من مقررات فيما يتعلق بكل بعثة من البعثات السياسية الخاصة، فإنه يعتبر من المستصوب، كما في حالة ميزانيات عمليات حفظ السلام، أن يتم تقديم المستوى الشامل للاحتياجات من الموارد لجميع البعثات التي طلبها مجلس الأمن دفعة واحدة. ومع ذلك، يجدر بالملاحظة، أن أي مصروفات تخصم من اعتمادات البعثات السياسية ستوقف بصورة قاطعة على تمديد مجلس الأمن لولاية كل منها. ومن شأن هذا النهج أن يتيح أيضا للدول الأعضاء، استعراض المستوى الشامل للاحتياجات من الموارد اللازمة للبعثات السياسية دفعة واحدة، وأن يقلل من الحاجة إلى النظر بصورة مجزأة في اقتراحات الميزانيات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة، وأن يوفر درجة أكبر من

إمكانية التنبؤ بالمستوى العام للاحتياجات من الموارد اللازمة للبعثات السياسية لما بقي من فترة السنتين.

٦ - ويتضمن الجدول ٢ موجزا للاعتمادات الحالية، والمصروفات التقديرية للفترات التي رصدت لها تلك الاعتمادات، والاحتياجات الإجمالية لكل بعثة للفترة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويتضمن الجدول ٣ الاحتياجات من الموظفين لكل بعثة بحسب الفئة والرتبة. ويرد في الجزء الرابع أدناه الإجراء المطلوب أن تتخذه الجمعية العامة.

الولايات وتواريخ انتهاء البعثات

البعثة	الولايات	تاريخ الانتهاء	ملاحظات
ألف - مستشار الأمين العام للمهام الخاصة في أفريقيا	S/2001/1179 S/2001/1178;	٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٣	نظرا لأهمية الجهود التي يقوم بها المستشار من أجل تعزيز السلام في أفريقيا، يتوقع أن يمدد له لفترة أخرى.
باء - المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا	S/2001/1032 S/2001/1031;	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢	نظرا للحاجة إلى استمرار المساعي الحميدة المبذولة في القرن الأفريقي، يتوقع أن يمدد له لفترة أخرى.
جيم - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ليبيريا	S/2002/1130 S/2002/1129;	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	مُددت ولايته حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.
دال - فريق الخبراء المعني بليبيريا	S/RES/1395 (2002); S/RES/1408 (2002)	خمسة أسابيع و ٣ أشهر على التوالي؛ التاريخ التقديري لانتهاء البعثة ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢	عُرض تقرير الفريق (S/2002/1115، المرفق) على مجلس الأمن للنظر. ويتوقع أن تمديد ولاية الفريق بعد نظر المجلس في التقرير.
هاء - مستشار الأمين العام لقبرص	S/2001/1183 S/2001/1182;	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢	يوصل المستشار الخاص جهوده بمحة من أجل التوصل إلى تسوية في أقرب وقت ممكن. ويتوقع أن يكون دوره ضروريا أيضا بعد التوصل إلى تسوية، على الأقل لبعض الوقت، لكفالة تنفيذ اتفاقات التسوية التي قد يتم التوصل إليها على نحو سلس.
واو - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو	S/2002/916; S/2002/917	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	تم تمديد الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.
زاي - مكتب الأمم المتحدة في بوروندي	S/2001/1207	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢	تم الانتهاء من وضع تقرير الأمين العام المقدم إلى مجلس الأمن، ومن المتوقع أن تمديد ولاية المكتب بعد نظر مجلس الأمن في التقرير.
حاء - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى	S/2002/929; S/2002/930	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	تم تمديد الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.
طاء - آلية رصد الجزاءات المفروضة على يونيتا	S/RES/1439 (2002)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢	عُرض تقرير آلية الرصد (S/2002/1119، المرفق) على مجلس الأمن. ولا يتوقع تمديد ولاية الآلية.
ياء - مكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى	S/2002/1175 S/2002/1174;	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	تم تمديد الولاية حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.
كاف - الممثل الخاص للأمين العام لجنوب لبنان	S/2000/1168 S/2000/1167;	ولاية مفتوحة	لم تُحدد تواريخ لانتهاء البعثة.

البعثة	الولايات	تاريخ الانتهاء	ملاحظات
لام - مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان	S/2002/502 S/2002/501;	٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣	من المتوقع أن يستعرض مجلس الأمن ولاية المكتب ويمددها بناء على توصية الأمين العام قرب نهاية فترة الولاية الحالية.
ميم - مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل	S/2001/1028 S/2001/988;	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢	يجري استكمال رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن. ومن المتوقع أن يمدد مجلس الأمن ولاية المكتب لمدة عام آخر بعد نظره في ذلك الطلب.
نون - لجنة مكافحة الإرهاب	S/RES/1373 (2001)	لم يحدد تاريخ للانتهاء	لم تحدد تواريخ انتهاء البعثة.
سين - فريق الخبراء المعني بالاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية وغيرها من أشكال الثروة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	S/2002/762; S/2002/763	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢	عُرض تقرير الفريق (S/2002/1146، المرفق) على مجلس الأمن. ومن المتوقع أن تمدد ولاية الفريق عندما ينتهي المجلس من نظره في التقرير.
عين - فريق الرصد المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) والسذي مددت ولايته عملاً بالقرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢)	S/RES/1363 (2001) S/RES/1390 (2002) S/2002/235	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣	عُرض تقرير فريق الرصد (S/2002/1050 و Corr.1، المرفق) على مجلس الأمن. ومن المتوقع أن تمدد ولاية الفريق عندما ينتهي المجلس من النظر في هذا التقرير.
فاء - بعثة الأمم المتحدة في أنغولا	S/RES/1433 (2002)	١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣	يُتوقع التمديد.
صاد - بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان	S/RES/1401 (2002)	٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣	عملاً بقرار مجلس الأمن ١٤٠١ (٢٠٠٢) قدم تقريران (A/56/1000-S/2002/737 و A/57/487-S/2002/1173) إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن. وكان مقرراً أن تجري الجمعية العامة مناقشة مفتوحة بشأن أفغانستان في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. ويتوقع أن تمدد ولاية البعثة لفترة أخرى عندما تنتهي ولايتها الحالية في آذار/مارس ٢٠٠٣.
قاف - فريق الخبراء المعني بالصومال	S/RES/1425 (2002) S/2002/951	٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٣	من المقرر صدور تقرير الخبراء بناء على طلب مجلس الأمن في قراره ١٤٢٥ (٢٠٠٢) في شباط/فبراير ٢٠٠٣. ومن المتوقع أن تمدد ولاية الفريق بعد نظر المجلس في التقرير.

التكلفة المقدرة للأنشطة المعروضة على مجلس الأمن
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاعتمادات	الالتزامات المأذون بها	عمليات إعادة النشر	التنفقات المقدرة	الفرق الفائض (العجز)	احتياجات الفترة حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		الاعتمادات التي تشملها هذه المقترحات
					إجمالي الاعتماد الإضافي	صافي الاعتماد الإضافي	
١	٢	٣	٤	٥ = (١-٣+٤)	٦	٧ = (٦-٥)	٨
ألف - مستشار الأمين العام للمهام الخاصة في أفريقيا	١ ٠٨٩,٩	-	٩٦٩,٩	١٢٠,٠	٨١٦,٠	٦٩٦,٠	١٠ أشهر (١ آذار/ مارس - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)
باء - المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا	١٠١,٩	-	١١٣,٤	(١١,٥)	١٠٢,٠	١١٣,٥	عام واحد (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)
جيم - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ليبيريا	١ ٨٣٥,٢	-	١ ٧١٠,٥	(٣٤,٠)	١ ٨٢٦,٩	١ ٨٦٠,٩	عام واحد (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)
دال - فريق الخبراء المعني بليبيريا	-	٣٨٠,٧	٤٢٢,٢	١١٧,٢	٤١٩,٤	٣٠٢,٢	فترة الأربعة أشهر المقدرة في عام ٢٠٠٣
هاء - مستشار الأمين العام لقيرص	١ ٤١٣,٤	-	١ ٢١٠,٨	٢٠٢,٦	١ ٣١٢,٠	١ ١٠٩,٤	عام واحد (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)
واو - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو	٢ ٧٢٢,٧	-	٢ ٦٤٢,١	٨٠,٦	٢ ٥٨٦,٤	٢ ٥٠٥,٨	عام واحد (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)
زاي - مكتب الأمم المتحدة في بوروندي	٦ ٩٢٥,٨	-	٥ ٢١٦,٣	١ ٢٨٦,٠	٧ ٥٥٦,٦	٦ ٢٧٠,٦	عام واحد (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)

الاعتمادات والنفقات		احتياجات الفترة حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣					الاعتمادات	
الالتزامات المأذون بها	عمليات إعادة النشر	النفقات المقدرة	الفرق الفائض (العجز)	إجمالي الاعتماد الإضافي	صافي الاعتماد الإضافي	الفترة التي تشملها هذه المقترحات		
٢	٣	٤	٥ = (١ + ٢ - ٣ - ٤)	٦	٧ = (٦ - ٥)	٨		
-	-	٣ ٧٩٦,٩	٨٣١,٦	٤ ٥٤٨,٤	٣ ٧١٦,٨	عام واحد (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)	حاء -	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى
-	-	٧٤٧,٥	(٣٣,٦)	-	٣٣,٦	الاحتياجات المتعلقة بالولاية التي تنتهي في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢	طاء -	آلية رصد الجزاءات المفروضة على يونيتا
-	-	١ ٣٢٨,٠	٣٢٦,٥	١ ٦٣٨,٩	١ ٣١٢,٤	عام واحد (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)	ياء -	مكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى
-	-	٩٥٠,٤	-	٩٧٩,٣	٩٧٩,٣	عام واحد (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)	كاف -	الممثل الخاص للأمين العام لجنوب لبنان
-	-	٢ ٥١٤,٥	١١٤,١	١ ٠٥٣,٨	٩٣٩,٧	سبعة أشهر (١ حزيران/يونيه - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)	لام -	مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان
-	-	١ ٥٥١,٦	(٨,٢)	١ ٧٥٢,٢	١ ٧٦٠,٤	عام واحد (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)	ميم -	مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل
-	١٣٧,٤	١ ٩٧٥,٠	٢٨٨,٤	٢ ٩٠٩,٥	٢ ٦٢١,١	عام واحد (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)	نون -	لجنة مكافحة الإرهاب

الاعتمادات والنفقات		احتياجات الفترة حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣					الاعتمادات	
الالتزامات المأذون بها	عمليات إعادة النشر	النفقات المقدرة	الفرق الفائض (العجز)	إجمالي الاعتماد الإضافي	صافي الاعتماد الإضافي	الفترة المقترحة التي تشملها هذه المقترحات	١	٢
٣	٤	٥ = (١ + ٢ - ٣ - ٤)	٦	٧ = (٦ - ٥)	٨			
سين - فريق الخبراء المعني بالاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية وغيرها من أشكال الثروة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	-	٢٨٦,١	-	١ ٨٤٩,٧	١ ٨٤٩,٧	الفترة المقدرة ٩ أشهر في عام ٢٠٠٣	١ ٣٢٣,١	-
عين - آلية الرصد المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) والتي مُدِّدَت وحُدِّدَت مهامها عملاً بالقرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢)	-	٢ ٠٧٠,٦	٢٠٦,٢	٢ ١٠٦,٠	١ ٨٩٩,٨	١٩ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣	٢ ٢٧٦,٨	-
فاء - بعثة الأمم المتحدة في أنغولا	٨ ٠٢٢,٤	١٥٦,٧	٦٣٢,٩	١٢ ٥٧٥,٧	١١ ٩٤٢,٨	عشرة أشهر ونصف الشهر (١٥ شباط/ فبراير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)	-	٨ ٠٢٢,٤
صاد - بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان	-	٤٠ ٩٢٩,٣	٩ ٦١٧,٥	٣٧ ٩٣٢,٥	٢٨ ٣١٥,٠	٩ أشهر (١ نيسان/ أبريل - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)	٥٠ ٥٤٦,٨	-
قاف - فريق الخبراء المعني بالصومال	٧٠٦,٩	٧٠٦,٩	-	٧٩٩,١	٧٩٩,١	١٠ أشهر (١ آذار/ مارس - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)	-	٧٠٦,٩
المجموع	٩ ١١٠,٠	١٥٦,٧	١٣ ٧٣٦,٣	٨٢ ٧٦٤,٤	٦٩ ٠٢٨,١		٨٢ ٤٨٠,٩	

الجدول ٣ : الاحتياجات من الموظفين

فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها							الفئة الفنية وما فوقها									
الخدمة الميدانية/ الأمن	الرتبة الأساسية	الرتب الأخرى	مجموع الموظفين الدوليين	الموظفون الوطنيون	الرتبة الحلية	المجموع الكلي	الاجممع	ف-٢	ف-٣	ف-٤	ف-٥	مد-١	مد-٢	أع م	و أع	
ألف - مستشار الأمن العام للمهام الخاصة في أفريقيا																
	-	٢	٧	-	-	٧	٥	-	٢	١	-	١	-	-	١	القوام الحالي ٢٠٠٢
	-	٢	٧	-	-	٧	٥	-	٢	١	-	١	-	-	١	القوام المقترح ٢٠٠٣
باء - مبعوث الأمين العام في أفريقيا																
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	القوام الحالي ٢٠٠٢
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	القوام المقترح ٢٠٠٣
جيم - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ليبيريا																
	-	٢	١٠	-	٩	١٩	٦	-	٢	٢	١	-	١	-	-	القوام الحالي ٢٠٠٢
	-	٢	١٠	-	١٤	٢٤	٦	-	٢	٢	١	-	١	-	-	القوام المقترح ٢٠٠٣
دال- فريق الخبراء المعني بليبيريا																
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	القوام الحالي ٢٠٠٢
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	القوام المقترح ٢٠٠٣
هاء - مستشار الأمن العام لقرص																
	-	١	٣	-	-	٣	٢	-	١	-	١	-	-	-	-	القوام الحالي ٢٠٠٢
	-	٢	٤	-	-	٤	٢	-	١	-	١	-	-	-	-	القوام المقترح ٢٠٠٣

الخدمة الميدانية/ الأمن	الرتبة الأساسية	الرتب الأخرى	مجموع الموظفين الدوليين	الموظفون الوطنيون	الرتبة المحلية	المجموع الكلي	أع م	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	المجموع
واو - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو							-	١	-	١	٣	٢	٢	٩
القوام الحالي ٢٠٠٢			١٥	-	١٣	٢٨	-	١	-	١	٣	٢	٢	٩
القوام المقترح ٢٠٠٣			١٤	-	١٣	٢٧	-	١	-	١	٤	٢	١	٩
زاي - مكتب الأمم المتحدة في بوروندي							١	٢	-	٥	٤	٢	١	١٥
القوام الحالي ٢٠٠٢			٢٨	-	٢٣	٥١	١	٢	-	٥	٤	٢	١	١٥
القوام المقترح ٢٠٠٣			٣٠	-	٣٢	٦٢	١	٢	-	٥	٥	٢	١	١٦
حاء - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى							-	١	-	١	٤	٢	٥	١٣
القوام الحالي ٢٠٠٢			٢٤	-	٣٢	٥٦	-	١	-	١	٤	٢	٥	١٣
القوام المقترح ٢٠٠٣			٢٤	-	٣٢	٥٦	-	١	-	١	٤	٢	٥	١٣
طاء - آلية رصد الجزيئات المفروضة على يونيتا							-	-	-	-	-	-	١	١
القوام الحالي ٢٠٠٢			٢	-	-	٢	-	-	-	-	-	-	١	١
القوام المقترح ٢٠٠٣			-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
ياء - مكتب الممثل الخاص للأمين العام في منطقة البحيرات الكبرى بأفريقيا							١	-	-	١	٤	١	-	٧
القوام الحالي ٢٠٠٢			٩	-	٦	١٥	١	-	-	١	٤	١	-	٧
القوام المقترح ٢٠٠٣			٨	-	٨	١٦	١	-	-	١	٤	١	-	٧

الخدمة الميدانية/ الأمن	الرتبة الأساسية	الرتب الأخرى	مجموع الموظفين الدوليين	الموظفون الوطنيون	الرتبة المحلية	المجموع الكلي	أع	أع م	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	المجموع
كاف - الممثل الخاص لأمين العام لجنوب لبنان							-	١	-	-	١	-	١	-	٣
القوام الحالي ٢٠٠٢	-		٤	-	٢	٦	-	١	-	-	١	-	١	-	٣
القوام المقترح ٢٠٠٣	-		٤	-	٢	٦	-	١	-	-	١	-	١	-	٣
لام - مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان							-	١	-	-	١	-	١	-	٣
القوام الحالي ٢٠٠٢	-		١٠	-	٢١	٣١	-	١	-	-	١	٤	١	-	٧
القوام المقترح ٢٠٠٣	-		١٠	-	٢١	٣١	-	١	-	-	١	٤	١	-	٧
ميم - مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل							-	١	-	-	١	-	٢	-	٦
القوام الحالي ٢٠٠٢	-		٨	-	٢	١٠	-	١	-	-	١	٢	١	-	٥
القوام المقترح ٢٠٠٣	-		٧	-	٤	١١	-	١	-	-	١	٢	١	-	٥
نون - لجنة مكافحة الإرهاب							-	-	-	-	١	-	١	١	٣
القوام الحالي ٢٠٠٢	-		٧	-	-	٧	-	-	-	-	١	-	١	١	٣
القوام المقترح ٢٠٠٣	-		٨	-	-	٨	-	-	-	-	١	-	١	١	٣
سين - فريق الخبراء المعني بالاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية وغيرها من أشكال الثروة في جمهورية الكونغو الديمقراطية							-	١	-	٦	-	١	٢	-	١٠
القوام الحالي ٢٠٠٢	-		١١	١	-	١٢	-	١	-	٦	-	١	٢	-	١٠
القوام المقترح ٢٠٠٣	-		١١	١	-	١٢	-	١	-	٦	-	١	٢	-	١٠

الخدمة الميدانية/ الأمن	الرتبة الأساسية	الرتب الأخرى	مجموع الموظفين الدوليين	الموظفون الوطنيون	الرتبة المحلية	المجموع الكلي	أع	أع م	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	المجموع
عين - فريق الرصد المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) والذي تم تمديده بالقرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢)							-	-	-	١	١	-	١	-	٣
القوام الحالي ٢٠٠٢			٧	-	-	٧	-	-	-	١	١	-	١	-	٣
القوام المقترح ٢٠٠٣			٧	-	-	٧	-	-	-	١	١	-	١	-	٣
فاء - بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أنغولا							١	-	١	٢	٤	١٤	٢١	٥	٤٨
القوام الحالي ٢٠٠٢			٨٢	-	٨١	١٦٣	-	-	-	٢	٤	١٤	٢١	٥	٤٨
القوام المقترح ٢٠٠٣			٨١	-	٨١	١٦٢	-	-	-	٢	٤	١٤	٢١	٥	٤٧
صاد - بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان							١	٢	٣	٩	١٩	٤٤	٤٨	١٣	١٣٩
القوام الحالي ٢٠٠٢			٢٣٢	٤٠	٣٤٣	٦١٥	٢	٢	٣	٩	١٩	٤٤	٤٨	١٣	١٣٩
القوام المقترح ٢٠٠٣			٢٢٩	١١١	٦١٨	٩٥٨	٢	٢	٢	٩	١٩	٤٧	٤٣	١٢	١٣٥
قاف - فريق الخبراء المعني بالصومال							-	-	-	-	-	-	-	-	-
القوام الحالي ٢٠٠٢			١	-	١	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-
القوام المقترح ٢٠٠٣			١	-	١	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع															
القوام الحالي (٢٠٠٢)	٣٠٣	٧	١٠	١٩	٣٨	٨٣	٨٩	٢٨	٢٧٧	١٠٩	١	٧٣	٤٦٠	٤١	٥٣٣
القوام المقترح (٢٠٠٣)	٣٠٣	٧	٨	١٩	٣٨	٨٨	٨٣	٢٥	٢٧١	١١٢	١	٧١	٤٥٥	١١٢	٨٢٦

(أ) علاوة على ذلك، تشمل الاعتمادات وكيلاً للأمين العام على أساس أن يتم تعيينه فعلياً لمنصب مستشار خاص للأمين العام لأفريقيا (لمدة تصل

إلى ثلاثة أشهر في عام ٢٠٠٣).

ثانياً - بعثات الأمم المتحدة السياسية الخاصة

٧ - تعرض الفقرات التالية بشكل موجز بعض المعلومات الأساسية عن البعثات السياسية الخاصة التي لا تزال قيد نظر مجلس الأمن واحتياجاتها الأساسية من الموارد، والمواضع التي يدعو مجلس الأمن الأمين العام إلى تزويدها بالدعم اللازم لعملية السلام في أثناء فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

ألف - المستشار الخاص للأمين العام للمهام الخاصة في أفريقيا

(٨١٦ ٠٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٨ - استُحدث دور المستشار الخاص للأمين العام للمهام الخاصة في أفريقيا في أواخر عام ١٩٩٩، مع التركيز على الجهود الرامية إلى إيجاد حل سلمي للصراعات الدائرة في أفريقيا، وبخاصة في أنغولا. ومراعاة للمساهمات الإيجابية للمستشار الخاص، وبالنظر إلى أنه من المستصوب أن يستمر في رصد التطورات، وأن يستمر في المشاركة في الجهود الرامية إلى تعزيز السلام، أبلغ الأمين العام رئيس مجلس الأمن في رسالته المؤرخة ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1082)، أنه قرر تمديد تعيين مستشاره الخاص حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢. وفي الرسالة المؤرخة ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1083)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن المجلس قد أحاط علماً بقراره. ومُدد تعيين المستشار الخاص لفترة أخرى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٣، بناءً على رسالة مؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، (S/2001/1178)، أوضح فيها الأمين العام عزمه على تمديد تعيين المستشار الخاص، وعلى أساس الرد الموجه من رئيس مجلس الأمن، المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (S/2001/1179)، الذي يشير فيه إلى أنه قد تمت الإحاطة بقرار الأمين العام.

٩ - ومع أنه لم يطلب بعد إلى مجلس الأمن أن يبت في مسألة تمديد ولاية المستشار الخاص إلى ما بعد ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٣، فإنه من المنتظر، في ضوء أهمية الجهود الرامية إلى تعزيز السلام في أفريقيا، أن يتم تمديدتها.

الاحتياجات من الموارد

١٠ - تبلغ الاحتياجات من الموارد اللازمة لمكتب المستشار الخاص ٨١٦ ٠٠٠ دولار للفترة من ١ آذار/مارس إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ومن بين هذه الاحتياجات، سيجري الوفاء بمبلغ قدره ١٢٠ ٠٠٠ دولار من الرصيد التقديري المنتظر أن يظل غير

مرتبطة به في نهاية فترة الولاية الحالية. ومن ثم، فإن الاحتياجات الإجمالية لهذه المهمة حتى نهاية عام ٢٠٠٣، بعد وضع الرصيد غير المربوط في الاعتبار، تبلغ ٦٩٦ ٠٠٠ دولار.

باء - المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا (١٠٢ ٠٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١١ - عُيِّن المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا بناء على اقتراح الأمين العام، الوارد في رسالته المؤرخة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/994)، الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن، ورد الرئيس، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/995)، الذي يعرب فيه عن تأييد المجلس لهذا الاقتراح. ويتمثل هدف المبعوث الخاص في رصد الحالة في القرن الأفريقي عن كثب والمساهمة في الجهود الرامية إلى حل الصراعات هناك.

١٢ - وقد مُدِّد تعيين المبعوث الخاص لفترة سنة واحدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بناء على اقتراح الأمين العام، الوارد في رسالته المؤرخة ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2001/1031)، ورد الرئيس المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ (S/2001/1032).

١٣ - وفي الشهور الأخيرة، نشطت من جديد جهود السلام الإقليمية في السودان والصومال تحت رعاية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد)، وأسفر هذا عن توقيع بروتوكول مشاكوس في كينيا في تموز/يوليه ٢٠٠٠. وتشارك الأطراف الآن في محادثات للسلام بغية التوصل إلى اتفاق شامل.

١٤ - وعلى الرغم من أنه لم يطلب بعد إلى مجلس الأمن أن يبت في مسألة تمديد تعيين المبعوث الخاص إلى ما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، فإنه من المنتظر في ضوء الحاجة إلى مواصلة الدور الذي يبذله المبعوث الخاص في مجال المساعي الحميدة، أن تمديد مهمته حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

الاحتياجات من الموارد

١٥ - تقدر الاحتياجات اللازمة للمبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا لمدة سنة واحدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بمبلغ قدره ١٠٢ ٠٠٠ دولار. وتشير التقديرات إلى أن نفقات فترة الولاية التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ سوف تتجاوز

الاعتمادات بمقدار ١١ ٥٠٠ دولار. وبعد وضع هذا في الاعتبار، يبلغ إجمالي الاحتياجات الإضافية لهذه البعثة ١١٣ ٥٠٠ دولار حتى نهاية عام ٢٠٠٣.

جيم - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ليبيريا (٩٠٠ ٩٢٦ ١ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١٦ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ليبيريا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، في أعقاب انسحاب بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا في نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. وتتمثل أهداف المكتب في المساعدة على حشد الدعم السياسي من أجل تقديم المساعدة الدولية إلى ليبيريا؛ والقيام، بالتعاون مع المنسق المقيم والجهات المانحة الثنائية والمؤسسات الأخرى، بدعم وتيسير أعمال الفريق القطري التابع للأمم المتحدة فيما يتعلق بوضع نهج متكامل لإزاء برامج بناء السلام التي تضطلع بها حكومة ليبيريا؛ وتسهيل تقديم منظومة الأمم المتحدة للمساعدة التقنية والدعم اللازمين لجهود المصالحة وإنشاء المؤسسات الديمقراطية؛ وتسهيل الاتصالات بين حكومة ليبيريا والأمم المتحدة بشأن المسائل المتصلة بأهداف بناء السلام؛ وتسهيل الاتصالات بين الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والأمم المتحدة بشأن المسائل المتعلقة بليبيريا.

١٧ - وفي الرسالة المؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2002/1129)، أشار الأمين العام إلى أن المكتب ما زال يساهم في الجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق المصالحة، مع القيام في الوقت نفسه برصد ما ينشأ من تطورات والمساعدة في تعزيز احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون، وأوصى بتمديد ولاية المكتب لمدة سنة إضافية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وفي الرد المؤرخ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ (S/2002/1130)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن المجلس قد أحاط علماً بتوصيته.

الاحتياجات من الموارد

١٨ - تقدر الاحتياجات من الموارد اللازمة للمكتب لمدة سنة واحدة، بمبلغ ٩٠٠ ٨٢٦ ١ دولار. وتشمل هذه الاحتياجات إضافة خمسة موظفين محليين عن طريق تحويل المتعاقدين المحليين الذين كانوا يعملون من قبل لمدة عامين في إطار الخدمات التعاقدية إلى موظفين معينين لمدة محددة. وتشير التقديرات إلى أن نفقات فترة الولاية الحالية التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ سوف تتجاوز الاعتمادات الراهنة بمقدار ٣٤ ٠٠٠

دولار. وبعد وضع ذلك في الاعتبار، يبلغ إجمالي الاحتياجات الإضافية للبعثة ٨٦٠ ٩٠٠ ١ دولار حتى نهاية عام ٢٠٠٣.

دال - فريق الخبراء المعني بليبيريا

(٤١٩ ٤٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١٩ - أنشئ فريق الخبراء المعني بليبيريا في بادئ الأمر لمدة ستة أشهر عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٤٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٧ آذار/مارس ٢٠٠١ من أجل الاضطلاع بالمهام الموكلة إليه في الفقرة ١٩ من القرار نفسه.

٢٠ - وبعد النظر في التقرير المقدم من الفريق (S/2001/1015، المرفق)، قرر مجلس الأمن في قراره ١٣٩٥ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٢ أن يُعيد إنشاء الفريق لفترة إضافية مدتها خمسة أسابيع كي يضطلع ببعثة للتقييم على سبيل متابعة الحالة في ليبيريا والدول المجاورة.

٢١ - وبعد ذلك طلب المجلس إلى الأمين العام، في قراره ١٤٠٨ (٢٠٠٢) المؤرخ ٦ أيار/مايو ٢٠٠٢، أن يشكل فريقاً للخبراء لمدة ثلاثة أشهر للقيام ببعثة تقييمية على سبيل المتابعة إلى ليبيريا والدول المجاورة، وذلك بهدف التحقيق في امتثال حكومة ليبيريا للمطالب المشار إليها في الفقرة ١ من القرار، وإعداد تقرير عن ذلك وعن الأثر الاقتصادي والإنساني والاجتماعي المحتمل أن يتعرض له السكان الليبريون، وعن أي انتهاكات للتدابير المفروضة، بما في ذلك أي انتهاكات يكون لحركات التمرد ضلع فيها.

٢٢ - وفي الرسالة المؤرخة ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٢ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2002/774)، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بتعيين أعضاء الفريق. وفي أثناء عام ٢٠٠٢، عمل الفريق لمدة أربعة أشهر ونصف تقريباً.

٢٣ - وتقرير الفريق (S/2002/1115) معروض حالياً على مجلس الأمن للنظر فيه. وعلى الرغم من أن مجلس الأمن لم يبت بعد في مسألة تمديد ولاية الفريق، يُنتظر أن تمدد الولاية بحيث يعمل في عام ٢٠٠٣ لمدة تماثل مدة عمله في عام ٢٠٠٢.

الاحتياجات من الموارد

٢٤ - التمسست الاحتياجات الأولية التي لزمّت الفريق في عام ٢٠٠١ في إطار سلطة الالتزام الممنوحة في القرار ٢٥٢/٥٤، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وتم

الإبلاغ عنها في سياق تقرير الأداء الثاني للميزانية البرنامجية عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وقد أذن بموارد للفريق في عام ٢٠٠٢ في إطار سلطة الالتزام الممنوحة للأمين العام في قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٥٦ فيما يتصل بالنفقات غير المنظورة والاستثنائية، وكذلك في إطار المبالغ التي نقلت من بعثات أخرى.

٢٥ - وتحسباً لأنه سيلزم مواصلة الفريق لعمله في عام ٢٠٠٣ لمدة تماثل مدة عمله في عام ٢٠٠٢، تبلغ الاحتياجات اللازمة للفريق في عام ٢٠٠٣ لمدة تقدر بأربعة أشهر ٤١٩ ٤٠٠ دولار. ومن هذا المبلغ، سيجري الوفاء بمبلغ ٢٠٠ ١١٧ دولار من الرصيد التقديري غير مربوط المتبقي في نهاية فترة الولاية الحالية. ومن ثم، فإن الاحتياجات الإجمالية للفريق لمدة أربعة أشهر في عام ٢٠٠٣ تبلغ ٢٠٠ ٣٠٢ دولار، بعد وضع الرصيد غير مربوط في الاعتبار.

هاء - المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص

(٠٠٠ ١٣١٢ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٢٦ - طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام، بقراره ١٢٥٠ (١٩٩٩) المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩، أن يدعو زعيمى القبارصة اليونان والقبارصة الأتراك إلى إجراء مفاوضات في خريف عام ١٩٩٩. وقد قبل الطرفان دعوة الأمين العام وعقدت عدة جولات من المحادثات غير المباشرة في عام ٢٠٠٠ لتمهيد السبيل لإجراء مفاوضات جادة تفضي إلى تسوية شاملة.

٢٧ - وأشار الأمين العام، في رسالته المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (S/2001/1162)، إلى التقرير الذي أصدره عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2001/1122) وكذلك إلى الاجتماع المقرر عقده في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بين غلافكوس كلريدس ورؤوف دنكتاش، وأبلغ مجلس الأمن بأن السيدين كلريدس ودنكتاش قد وافقا على الشروع في إجراء محادثات مباشرة، استجابة للدعوة التي وجهها إليهما في إطار مساعيه الحميدة التي يقوم بها. كما أطلع مجلس الأمن على نص الاتفاق وأشار إلى أن الاتفاق يعتبر تطوراً إيجابياً.

٢٨ - ووجه الأمين العام، في رسالته المؤرخة ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ إلى رئيس مجلس الأمن (S/2001/1182) انتباه المجلس إلى أن الجهود المتصلة بمهمة المساعي الحميدة التي يقوم بها في قبرص ستتواصل حتى نهاية عام ٢٠٠٢ على الأقل. وأشار كذلك إلى أنه تنفيذاً

للمهمة المسندة إليه، والتي تشمل إجراء مشاورات في المنطقة، ومع مختلف العواصم، عند الاقتضاء، سيواصل فريق مصغّر من المساعدين دعم مستشاره الخاص المعني بقبرص.

٢٩ - وأبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام، في رده المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (S/2001/1183) بأن المجلس قد أحاط علما برسالته.

٣٠ - ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، تجري عملية مكثفة التقى في إطارها الزعيمان بصورة منتظمة في قبرص بحضور المستشار الخاص، والتقى آخر مرة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

٣١ - وفي بيان صحفي صدر في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢، ذكر رئيس مجلس الأمن أن أعضاء المجلس أقرّوا العزم على مواصلة عملية المحادثات بشأن الجزيرة لفترة أخرى عملاً بالمهمة التي عهد بها المجلس إلى الأمين العام في قراره ١٢٥٠ (١٩٩٩). كما حثوا الطرفين على التعاون مع المستشار الخاص لتمكينه من وضع عناصر تسوية شاملة تراعي تماماً قرارات ومعاهدات الأمم المتحدة.

٣٢ - ويواصل المستشار الخاص بمهمة جهوده للتوصل إلى تسوية للقضية. ورغم أنه لم يتخذ أي قرار بعد بشأن تمديد مهمة المستشار الخاص لفترة ولايته إلى ما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، يتوقع أن يكون دوره ضرورياً إلى أن يتم التوصل إلى تسوية وكفالة تنفيذ اتفاقات التسوية التي قد يتم التوصل إليها تنفيذاً سلساً في فترة ما بعد التسوية.

الاحتياجات من الموارد

٣٣ - تقدر الاحتياجات المتصلة ببعثة المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص خلال السنة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، تحسباً لأن جهوده ستتواصل سنة أخرى، بمبلغ ١ ٣١٢ ٠٠٠ دولار. ويشمل هذا المبلغ إضافة وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة لتوفير دعم إضافي للمستشار الخاص نظراً لزيادة أنشطة عملية السلام وما يصاحب ذلك من زيادة في عبء العمل. وسيغطي مبلغ ٢٠٢ ٦٠٠ دولار من هذه الاحتياجات من الرصيد المقدر غير المرتبط به المتبقي في نهاية فترة الولاية الحالية. ومن ثم، فإن الاحتياجات الإجمالية لهذه البعثة حتى نهاية عام ٢٠٠٣، بعد أخذ الرصيد غير المرتبط به في الاعتبار، تبلغ ١ ١٠٩ ٤٠٠ دولار.

واو - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو
(٤٠٠ ٥٨٦ ٢ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٣٤ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو عملاً بقرار مجلس الأمن ١٢٣٣ (١٩٩٩) المؤرخ ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩. وتتمثل أهداف المكتب في: (أ) دعم الجهود التي تبذلها حكومة غينيا - بيساو لبناء السلام من خلال مساعدتها على تهيئة ظروف سياسية وأمنية تمكن المؤسسات والهياكل الديمقراطية في البلد من العمل بفعالية؛ و (ب) تعزيز المصالحة الوطنية واحترام حقوق الإنسان؛ و (ج) مساعدة الحكومة على إدارة الأزمات التي يواجهها البلد بين الفينة والأخرى في الفترة الصعبة التي تعقب الصراع؛ و (د) مساعدة الحكومة على مواجهة التحديات المتعددة التي تنشأ في فترة ما بعد الصراع، والتي ترجع جذورها إلى تاريخ غينيا - بيساو خلال الفترة السابقة للصراع، ومنها تمزق النسيج الاجتماعي، وتخريب الاقتصاد واستحكام الفقر وضعف مؤسسات الحكم واستمرار مقاومة الجيش القوي للانسحاب من العملية السياسية وقبول الحقائق الديمقراطية الجديدة.

٣٥ - وتقوم البعثة، بتعاون وثيق مع الفريق القطري التابع للأمم المتحدة ومع غيره من الشركاء، بوضع استراتيجيات شاملة لبناء السلام، تتضمن أهدافاً تتصل بالسياسة وبالمساعدة الإنمائية؛ وتوفير التيسير والمساعدات الحميدة؛ والمساهمة في تعزيز قدرة المؤسسات الديمقراطية الهشة في غينيا - بيساو من خلال إنشاء آليات لمنع نشوب الصراعات بغية الحفاظ على النظام الدستوري والنظام العام وكفالة الاستقرار السياسي الذي يستحيل بدونه تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والمالي والتنمية المستدامة. كما يوظف ممثل الأمين العام مساعيه الحميدة للمساعدة على إقامة علاقات ودية وتعاونية مع البلدان المجاورة، مما يعزز السلام والأمن في المنطقة المحيطة بالبلد. ولزيادة تدعيم مستوى التنفيذ، تقوم البعثة بوضع وتنفيذ مشاريع ملموسة تمول من التبرعات في مجالات السياسة والأمن وحقوق الإنسان.

٣٦ - وبناء على طلب تقدم به رئيس غينيا - بيساو لتمديد ولاية البعثة، ونظراً للدور البناء الذي ظلت تقوم به لمساعدة الحكومة على مواجهة تحدياتها، اقترح الأمين العام، في الرسالة المؤرخة ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٢ التي وجهها إلى رئيس مجلس الأمن (S/2002/916)، تمديد ولاية البعثة إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وأبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام في رده المؤرخ ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٢ (S/2002/917) بأن أعضاء المجلس قد أحاطوا علماً بمقترحه.

الاحتياجات من الموارد

٣٧ - تقدر احتياجات البعثة خلال السنة التي تمتد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بمبلغ ٤٠٠ ٥٨٦ دولار. ويشمل ذلك خفضا صافيا في موارد الموظفين بمقدار وظيفة واحدة نتيجة تصنيف موظف إداري في الرتبة ف - ٤ بدل الرتبة ف - ٢ في ضوء الشواغل التي أعرب عنها مجلس مراجعي الحسابات إزاء أوجه قصور البعثة في ضبط الميزانية وإدارة الأصول، وإلغاء وظيفة ضابط في الأمن في فئة الخدمة الميدانية نظرا لكفاية مستوى الأمن في مباني البرنامج الإنمائي. وسيتم تغطية ٦٠٠ ٨٠ دولار من هذا المبلغ من الرصيد التقديري غير المرتبط به المتبقي في نهاية فترة الولاية الحالية. ومن ثم، فإن الاحتياجات الإجمالية لهذه البعثة حتى نهاية عام ٢٠٠٣، بعد أخذ الرصيد غير المرتبط به في الاعتبار، تبلغ ٨٠٠ ٥٠٥ دولار.

زاي - مكتب الأمم المتحدة في بوروندي

(٦٠٠ ٥٥٦ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٣٨ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة في بوروندي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، استجابة لطلب مجلس الأمن إلى الأمين العام بأن يرصد ويتابع عن كثب الحالة في بوروندي. وفي أعقاب ذلك، واصل مجلس الأمن دعم جميع المبادرات التي تهدف إلى تعزيز السلام والمصالحة في ذلك البلد. والهدف من البعثة هو العمل عن كثب مع ميسر مفاوضات السلام، ومساعدة لجنة رصد التنفيذ في تنفيذ اتفاقات آروشا للسلام. ويتولى الممثل الخاص للأمين العام في بوروندي رئاسة لجنة رصد التنفيذ ومجلسها التنفيذي.

٣٩ - وتنتهي ولاية مكتب الأمم المتحدة في بوروندي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وفي حين لم يقدم بعد تقرير يلتمس تمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة في بوروندي إلى مجلس الأمن كيما ينظر فيه، يتوقع أن يمدد المجلس الولاية.

الاحتياجات من الموارد

٤٠ - تصل الاحتياجات المقدرة لمكتب الأمم المتحدة في بوروندي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إلى ٦٠٠ ٥٥٦ دولار. وتعكس هذه التقديرات إضافة ١١ وظيفة جديدة (وظيفة واحدة برتبة ف - ٤ لموظف شؤون إعلام و ٣ موظفين محليين لوحدة شؤون الإعلام الجديدة؛ ووظيفة لضابط أمن من فئة الخدمة الميدانية في ضوء حالة الأمن الحالية في البلد و ٦ موظفين محليين يتألفون من سكرتيرين للجنة

رصد التنفيذ وعامل لمقسم هاتف وسائقين، وعامل نظافة). ومن جملة هذه الاحتياجات، سيغطي مبلغ ١ ٢٨٦ ٠٠٠ دولار من الرصيد التقديري غير المرتبط به المتبقي في نهاية فترة الولاية الحالية. وهكذا، فإن إجمالي احتياجات هذه البعثة لغاية نهاية عام ٢٠٠٣، بعد أخذ الرصيد غير المنفق في الاعتبار، يبلغ ٦ ٢٧٠ ٦٠٠ دولار.

حاء - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (٤٠٠ ٤٤٨ ٤٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٤١ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى في شباط/فبراير ٢٠٠٠، عقب انسحاب بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، بوصفه وجودا سياسيا لما بعد انتهاء بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، استنادا إلى المقترح الوارد في رسالة الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (S/1999/1235). والهدف من المكتب هو رصد الحالة السياسية في البلد؛ ودعم المبادرات والجهود الرامية إلى تعزيز الوحدة الوطنية وتشجيع المصالحة الوطنية، وتحقيقا لهذه الغاية، تقديم الدعم اللازم من أجل التنفيذ الفعال لأحكام ميثاق المصالحة الوطنية لعام ١٩٩٨، وسير العمل الفعال للجنة الرصد والتحكيم؛ والمساهمة في بناء القدرات الوطنية في مجال احترام وتعزيز حقوق الإنسان؛ ورصد حالة حقوق الإنسان عن طريق المراقبة والتحقيق وتقديم المساعدة القضائية إلى الضحايا؛ ودعم أنشطة وكالات الأمم المتحدة والشركاء الآخرين التي تهدف إلى تعزيز النظام القضائي وسيادة القانون؛ ومراقبة الحالة العسكرية والأمنية في البلد؛ ودعم أي مبادرة متخذة لتعزيز إعادة تشكيل هيكل قوات الدفاع والأمن؛ وتشجيع، بمساعدة وكالات منظومة الأمم المتحدة الأخرى، تنفيذ برنامج جمع الأسلحة؛ وتقديم، ضمن إطار استراتيجية بناء السلام العالمية، الدعم السياسي للجهود المنسقة المقيم ووكالات الأمم المتحدة من أجل تشجيع التعمير الوطني ومكافحة الفقر وتعزيز الحكم الرشيد؛ والمساهمة بنشاط في حشد الدعم السياسي والموارد اللازمة على الصعيد الدولي من أجل تنفيذ البرنامج الاجتماعي - الاقتصادي المتفق عليه مع مؤسسات بريتون وودز.

٤٢ - وقد وضع فريق الأمم المتحدة القطري، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، استراتيجية شاملة لبناء السلام، تدمج الأهداف السياسية وأهداف المساعدة الإنمائية. ويقدم مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وممثل الأمين العام بصفة خاصة، المساعي الحميدة بما في ذلك عرض الممثل لخدماته كوسيط لإدارة التوترات الاجتماعية - السياسية المتفرقة، والمساهمة في الحوار السياسي والاجتماعي، بما في ذلك

تشجيع احترام المؤسسات الديمقراطية بالبلد. ويستخدم ممثل الأمين العام عندما تدعو الضرورة إلى ذلك، مساعيه الحميدة، بالتشاور مع الاتحاد الأوروبي وبلدان المنطقة دون الإقليمية، من أجل المساعدة على نزع فتيل التوترات بين جمهورية أفريقيا الوسطى وجيرانها.

٤٣ - ويتولى مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، من أجل تنفيذ ولايته، تخطيط وتنفيذ مشاريع محددة في المجالات السياسية والأمنية ومجال حقوق الإنسان تمول من ميزانيته العادية. وتستهدف برامج المكتب جميع قطاعات المجتمع، بمن فيهم نقابات العمال والنساء والشباب والعسكريون. وقد صممت المشاريع ضمن إطار عمل الاستراتيجية العامة لتوطيد السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى.

٤٤ - وكان أحدث تمديد لولاية مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، هو ذلك الذي مُدِّدَ بموجبه حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بناء على مقترح ورد في رسالة وجهها الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن في ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٢، (S/2002/929) ورسالة الرد عليها المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٢ (S/2002/930).

الاحتياجات من الموارد

٤٥ - تصل الاحتياجات المقدرة لمكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى في عام ٢٠٠٣ إلى ٤٠٠ ٥٤٨ دولار. ومن جملة تلك الاحتياجات سيغطي مبلغ ٦٠٠ ٨٣١ دولار من الرصيد غير المنفق المقدّر في نهاية فترة الولاية الحالية. وهكذا، فإن إجمالي الاحتياجات لهذه البعثة لغاية نهاية عام ٢٠٠٣، بعد أخذ الرصيد غير المرتبط به في الاعتبار، يبلغ ٨٠٠ ٣٧١٦ دولار.

طاء - آلية رصد الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (٦٠٠ ٣٣ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٤٦ - أنشئت آلية رصد الجزاءات المفروضة على يونيتا عملاً بقرار مجلس الأمن ١٢٩٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ لجمع المعلومات ذات الصلة والتحقيق في أي قرائن ذات صلة تتعلق بادعاءات بوقوع انتهاكات للتدابير الواردة في قراراته ٨٦٤ (١٩٩٣) و ١١٢٧ (١٩٩٧) و ١١٧٣ (١٩٩٨).

٤٧ - وجرى تمديد ولاية الآلية منذ ذلك الحين بموجب قرارات مجلس الأمن ١٣٣٦ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ و ١٣٤٨ (٢٠٠١) المؤرخ ١٩ نيسان/

أبريل ٢٠٠١ و ١٤٠٤ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ وكان أحدثها بالقرار ١٤٣٩ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ الذي مدد المجلس بموجبه الولاية حتى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وفي ذلك القرار طلب المجلس إلى الأمين العام أن يعيّن خبيرين للعمل في الآلية. ويتوقع أن تقدم آلية الرصد تقريرها بحلول ١٣ كانون الأول/ديسمبر.

٤٨ - ولم يتخذ مجلس الأمن أي قرار بعد فيما يتعلق بأي تمديد محتمل لولاية الآلية بعد ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وفي ضوء الحالة عموماً، لا يتوقع في هذا الوقت أن يصدر تكليف بمزيد من الأنشطة.

الاحتياجات من الموارد

٤٩ - نظراً لأنه لا يتوقع أي تمديد إضافي لولاية الآلية، فلا تُطلب أي موارد في هذا التقرير. ويتصل الاعتماد الحالي لآلية الرصد بولايتها حتى منتصف نيسان/أبريل ٢٠٠٢. ونظراً لأن غط الإنفاق يبين أن النفقات المتصلة بالتمديدات التالية يمكن تمويلها من الوفورات، فلم تلتزم أي موارد إضافية في وقت الموافقة على التمديدات. ويتوقع بحلول نهاية الولاية الحالية، أن تتجاوز النفقات المتصلة بآلية الرصد الاعتماد بمبلغ ٦٠٠ ٣٣ دولار. وفي هذا الصدد، يطلب مبلغ إجمالي قدره ٦٠٠ ٣٣ دولار.

باء - مكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى (٩٠٠ ٦٣٨ ١ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٥٠ - أنشئ مكتب الممثل الخاص للأمين العام في منطقة البحيرات الكبرى بأفريقيا بناء على مقترح الأمين العام الوارد في رسالته إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/994) ورسالة الرد عليها المؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/995)، التي يعرب فيها المجلس عن تأييده المقترح. والهدف من المكتب هو تمثيل الأمين العام في اجتماعات ومداولات عملية أروشا للسلام؛ وتناول الأبعاد الإقليمية للصراع في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بما في ذلك التفاعل عن كثب مع الممثل الخاص للأمين العام في ذلك البلد؛ والتماس وجهات نظر بلدان المنطقة بشأن تنظيم مؤتمر دولي معني بمنطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا.

٥١ - ومُددت ولاية مكتب الممثل الخاص للأمين العام حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ استناداً إلى رسالة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ ٩ تشرين الأول/

أكتوبر ٢٠٠٢ (S/2002/1174) ورسالة الرد عليها المؤرخة ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ (S/2002/1175)، التي ورد فيها أن المجلس قد أحاط علما باعتزام الأمين العام تمديد ولاية المكتب.

الاحتياجات من الموارد

٥٢ - تصل الاحتياجات المقدرة لمكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى إلى ٩٠٠ ٦٣٨ ١ دولار. وتعكس تلك التقديرات زيادة صافية تتمثل في وظيفة واحدة ناتجة عن إلغاء وظيفة من فئة الخدمات العامة وإضافةوظيفتين من الرتبة المحلية. ومن جملة ذلك المبلغ، سيُغطى مبلغ ٣٢٦ ٥٠٠ دولار من الرصيد التقديري غير المرتبط به في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وهكذا فإن إجمالي الاحتياجات لهذه البعثة لغاية نهاية عام ٢٠٠٣، بعد أخذ الرصيد غير المرتبط به في الاعتبار، تبلغ ١ ٣١٢ ٤٠٠ دولار.

كاف - مكتب الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان (٩٧٩ ٣٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٥٣ - أنشئ مكتب الممثل الشخصي للأمين العام بجنوب لبنان في عام ٢٠٠٠، عقب مقترح قدّمه الأمين العام في تقريره عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/2000/718)، من أجل المساعدة في تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لدعم إعادة الإدماج والإعمار والتنمية في جنوب لبنان.

٥٤ - وفي رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٠ (S/2000/778)، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأنه قرر تعيين رولف غ. نوتسون ممثلاً شخصياً له لجنوب لبنان. وفي رسالة لاحقة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1167)، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأنه قرر تعيين ستافان دي موتسورا، ليخلف السيد نوتسون، برتبة أمين عام مساعد، وبأنه سيعمل بالتنسيق مع منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط. ونظراً لاستمرار الحاجة إلى وجود الممثل الشخصي للأمين العام في بيروت، لم يُحدد الأمين العام إطاراً زمنياً في رسالته.

٥٥ - وفي رسالة، مؤرخة ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1168)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن أعضاء مجلس الأمن أحاطوا علماً بقراره.

٥٦ - وكان مكتب الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان قد أنشئ كبعثة سياسية تركّز على تنفيذ قراراتي مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) بشأن لبنان. وبلوغا لهذه الغاية، يكون المكتب مسؤولا عن الاتصال الدبلوماسي والسياسي الرفيع المستوى مع حكومة لبنان وحكومة إسرائيل من خلال مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص في الأرض المحتلة والسلك الدبلوماسي في بيروت. كما أن الممثل الشخصي مسؤول عن أن يكون إنعاش وإعمار جنوب لبنان متسقين تماما مع الأهداف السياسية العامة للأمم المتحدة في المنطقة، وداعمين لهذه الأهداف.

٥٧ - وبيّنت أحداث عام ٢٠٠٢ أن طابع التوتر ما زال يسود الوضع في المنطقة، ذلك أن فترة الأسبوعين في آذار/مارس ونيسان/أبريل من عام ٢٠٠٢، التي شهدت مستوى غير مسبوق من الانتهاكات الخطيرة والمستمرة للخط الأزرق، تشكل خطرا حقيقيا يهدد بمزيد من التصعيد وعدم الاستقرار في المنطقة، ويكشف عن استمرار الحاجة إلى بذل الجهود الدبلوماسية والسياسية بهدف احتواء الموقف الملتهب وبدء أنشطة بناء سلام متين.

الاحتياجات من الموارد

٥٨ - تقدر الاحتياجات من الموارد لمكتب الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بمبلغ ٩٧٩ ٣٠٠ دولار. ونظرا إلى أن من المتوقع أن تنفق المبالغ المعتمدة لهذه البعثة للعام ٢٠٠٢ بكاملها فإن الاحتياجات الإضافية التقديرية لعام ٢٠٠٣ سوف تبلغ ٩٧٩ ٣٠٠ دولار.

لام - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان

(٨٠٠ ٠٥٣ ١ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٥٩ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، بالدعم الذي أعرب عنه مجلس الأمن في بيانه الرئاسي (S/PRST/2000/9)، استجابة لمقترح الأمين العام بإنشاء مكتب لبناء السلام بعد انتهاء الصراع في طاجيكستان، وعقب انسحاب قوة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان.

٦٠ - ونظرا للدور المهم والإيجابي الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان، فقد تم مَدّ فترة عمل المكتب عدة مرات آخرها لمدة سنة في أيار/مايو ٢٠٠٢ (انظر S/2002/501 و S/2002/502). وقد اعتمدت الموارد اللازمة للفترة ذات الصلة

حتى أيار/مايو ٢٠٠٣ في قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٧٤ ألف وباء المؤرخين في ٢٧ آذار/مارس و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، على التوالي.

٦١ - وتتمثل الأهداف السياسية الأساسية لبناء السلام بعد انتهاء الصراع في كفالة توطيد السلام ومنع العودة إلى الصراع. ومن أجل تحقيق هذه الأهداف بفعالية، تحتاج جهود السلام، التي تبذلها الأمم المتحدة، إلى تنسيق حسن وإلى أن تكون متعددة الأبعاد وتامة التكامل. ومن أجل بلوغ تلك الأهداف، يكون المكتب مسؤولاً عن المهام التالية:

(أ) توفير الإطار السياسي والقيادة السياسية لأنشطة بناء السلام في فترة ما بعد الصراع لمنظومة الأمم المتحدة في البلد، ودعم الجهود التي يبذلها المنسق المقيم والجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك جهود مؤسستي بريتون وودز لتعزيز النهج المتكامل الرامي إلى تطوير وتنفيذ برامج بناء السلام في فترة ما بعد الصراع من أجل إعادة الإعمار الوطني والمصالحة الوطنية؛

(ب) تعبئة الدعم الدولي، بالتعاون الوثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري، لتنفيذ البرامج المستهدفة الرامية إلى تعزيز سيادة القانون، وتسريح المقاتلين، والجمع الطوعي للأسلحة، وإيجاد فرص عمل للمقاتلين السابقين؛

(ج) المساعدة على تهيئة بيئة تسمح بتعزيز السلام والديمقراطية وسيادة القانون؛

(د) الاتصال بالحكومة والأحزاب السياسية والممثلين الآخرين في المجتمع المدني من أجل توسيع قاعدة توافق الآراء الوطني والمصالحة الوطنية.

٦٢ - ونظراً إلى أهمية الدور الذي يضطلع به المكتب في مواصلة توطيد السلام في البلد فإن من المتوقع أن يستمر عمل المكتب إلى ما بعد أيار/مايو ٢٠٠٣.

الاحتياجات من الموارد

٦٣ - تصل احتياجات المكتب، للفترة التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، إلى مبلغ ٨٠٠ ٠٥٣ دولار. ومن أصل هذا المبلغ، سوف يتم تغطية مبلغ ١٠٠ ١١٤ دولار من الرصيد التقديري غير المرتبط به المتبقي في نهاية فترة الولاية الحالية. وبذا تصل الاحتياجات الشاملة لهذه البعثة حتى آخر عام ٢٠٠٣، بعد أن يؤخذ الرصيد غير المرتبط به في الاعتبار، إلى مبلغ ٩٣٩ ٧٠٠ دولار.

ميم - مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل

(٢٠٠ ١٧٥٢ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٦٤ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل في عام ١٩٩٨، عقب التوقيع على اتفاق لنكولن للسلام والأمن والتنمية في بوغانفيل (انظر S/1998/287)، واستجابة لطلب مجلس الأمن الوارد في بيانه الرئاسي، المؤرخ ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٨ (S/PRST/1998/10). وترد مهام المكتب في رسالة وجهها الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (S/1998/506). وقد مُدّت فترة عمل المكتب مؤخرًا في عام ٢٠٠١ لمدة عام واحد تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ (انظر S/2001/998 و S/2001/1028)، مع تكليفه بالاضطلاع بالمهام الإضافية التالية:

(أ) مواصلة عمله بالاشتراك مع فريق مراقبة السلام؛

(ب) تولي رئاسة اللجنة الفرعية المعنية بالتخلص من الأسلحة والتابعة للجنة الاستشارية لعملية السلام والمؤلفة من ممثلين عن الأطراف المختلفة وفريق مراقبة السلام. وتشمل مهام اللجنة الفرعية تعزيز التوعية العامة وتطوير عملية التخلص من الأسلحة وإدارتها وتنفيذها؛

(ج) تقديم تقارير إلى اللجنة الفرعية التابعة للجنة الاستشارية لعملية السلام حينما وكلما تبلغ مجالس الزعماء/الحكماء مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل بأن المحاربين السابقين الموجودين في مجتمعاتها المحلية أصبحوا مستعدين لترفع أسلحتهم، وأن الوحدات المتبقية من قوة الدفاع عن بابوا غينيا الجديدة والشرطة المتنقلة مستعدة للانسحاب، ووضع الأسلحة في حاويات؛

(د) القيام بعمليات التفتيش والتحقيق كلما رأى ذلك ضروريا، في كل مرحلة من مراحل عملية التخلص من الأسلحة، والتحقق من جمع الأسلحة وتخزينها، وإبلاغ ما يتوصل إليه من نتائج إلى اللجنة الاستشارية لعملية السلام؛

(هـ) الاحتفاظ بأحد المفتاحين اللازمين لفتح الحاويات ذات نظام الإغلاق المزدوج والتي يتم تخزين الأسلحة فيها؛

(و) القيام إذا طلب أحد الأطراف ذلك، بمساعدة من فريق مراقبة السلام بالتحقق مما إن كان هناك امتثال ملموس من جانب الأطراف في تسليم أسلحتهم وما إن كانت هذه الأسلحة تم تخزينها في أماكن آمنة والمصادقة على ذلك، الأمر الذي يمهّد الطريق

أمام إجراء أول انتخابات لحكومة مستقلة في بوغانفيل، أو ما إن كان ينبغي إرجاء هذه الانتخابات، وإذن إلى متى.

٦٥ - ومع أنه ما زال من المنتظر الطلب من مجلس الأمن اتخاذ قرار بشأن مد فترة عمل المكتب، فإن من المتوقع أن يواصل المكتب الاضطلاع بمهامه في عام ٢٠٠٣.

الاحتياجات من الموارد

٦٦ - تصل الاحتياجات التقديرية المتعلقة بمكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل، لمدة عام من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠ ١٧٥٢ دولار. وتشمل هذه التقديرات إضافة صافية لوظيفة ناتجة عن إلغاء وظيفة ف - ٣ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة وإضافة وظيفة لموظف واحد من فئة الخدمة الميدانية ووظيفتين لموظفين من الرتبة المحلية. ومن المنتظر أن تزيد نفقات المكتب حتى أواخر عام ٢٠٠٢ عن المخصصات المعتمدة بمبلغ ٨ ٢٠٠ دولار. وبعد أن يؤخذ هذا في الاعتبار، تصل الاحتياجات الشاملة للبعثة حتى أواخر عام ٢٠٠٣، إلى مبلغ ٤٠٠ ١٧٦٠ دولار.

نون - لجنة مكافحة الإرهاب

(٥٠٠ ٩٠٩ ٢ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٦٧ - أنشئت لجنة مكافحة الإرهاب عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، لمراقبة تنفيذ أحكام هذا القرار. ويعرض القرار برنامجاً شاملاً يستهدف الإرهابيين وأولئك الذين يؤوئهم ويساعدوهم ويدعموهم. ويطلب القرار من جميع الدول أن تتعاون فيما بينها، في طائفة واسعة من المجالات، بدءاً من قمع تمويل الإرهاب وانتهاء بتقديم إنذار مبكر، والتعاون في التحقيقات الجنائية، وتبادل المعلومات عن الأعمال الإرهابية المحتملة، وتقديم تقارير عن الخطوات التي اتخذتها تنفيذاً لهذا القرار.

٦٨ - وعلاوة على ذلك، دعا إعلان مجلس الأمن، المرفق بقراره ١٣٧٣ (٢٠٠١) المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، لجنة مكافحة الإرهاب إلى أن تستكشف السبل التي يمكن من خلالها مساعدة الدول، وأن تستطلع، بوجه خاص مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، تعزيز أفضل الممارسات في المجالات المشمولة بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) ومدى إتاحة برامج المساعدة التقنية والتنظيمية والتشريعية وغيرها من برامج المساعدة القائمة التي من شأنها أن تُيسر تنفيذ القرار المذكور.

الاحتياجات من الموارد

٦٩ - تصل الاحتياجات من الموارد المتعلقة بلجنة مكافحة الإرهاب لمدة عام واحد، من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، إلى مبلغ ٢ ٩٠٩ ٥٠٠ دولار. وتشمل تلك التقديرات طلبا لوظيفة إضافية من فئة الخدمات العامة لسكرتير من أجل توفير خدمة الدعم اللازمة للجنة ونظرا لزيادة حجم أعمالها. ومن أصل ذلك المبلغ، سيتم تغطية ٢٨٨ ٤٠٠ دولار من الرصيد التقديري غير المرتبط به المتبقي في أواخر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وبهذا تصل الاحتياجات الإجمالية للجنة حتى أواخر عام ٢٠٠٣، بعد أن يؤخذ الرصيد غير المرتبط به في الاعتبار إلى ٢ ٦٢١ ١٠٠ دولار.

سين - فريق الخبراء المعني بالاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية وأشكال الثروة

الأخرى لجمهورية الكونغو الديمقراطية

(١ ٨٤٩ ٧٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٧٠ - أنشئ فريق الخبراء المعني بالاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية وأشكال الثروة الأخرى لجمهورية الكونغو الديمقراطية، لفترة أولية قدرها ستة أشهر، وفقا للطلب الوارد في البيان الرئاسي لمجلس الأمن المؤرخ ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/PRST/2002/20). وكُلف الفريق بمتابعة التقارير وجمع المعلومات المتصلة بجميع أنشطة الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية وأشكال الثروة الأخرى لجمهورية الكونغو الديمقراطية، بما فيها الأنشطة التي تنتهك سيادة ذلك البلد؛ وبدراسة وتحليل الصلات بين الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية وأشكال الثروة الأخرى بذلك البلد واستمرار الصراع؛ وبتقديم تقارير إلى مجلس الأمن تتضمن توصيات في هذا الشأن.

٧١ - ومُدّت ولاية الفريق في أيار/مايو ٢٠٠١ لمدة ثلاثة شهور (S/PRST/2000/13)، ومُدّت في تشرين الأول/أكتوبر حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (S/2001/951)، وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ لمدة ستة أشهر (S/PRST/2001/39). وأُعيد تكوين وجمع الفريق في أواخر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، وتمت الموافقة على الاحتياجات من الموارد لفترة الستة أشهر في قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٥٤ ألف. ومُدّت فترة ولاية الفريق مؤخرًا في تموز/يوليه ٢٠٠٢ حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ (S/2002/763). وما زال تقرير الفريق (S/2002/1146، المرفق)، المحال بموجب رسالة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2002/1146) قيد نظر المجلس.

٧٢ - وفي حين أن مجلس الأمن لم يتخذ قراراً بعد بشأن مَدّ آخر لولاية الفريق، فإن من المنتظر أن تمُد فترة ولاية الفريق حتى عام ٢٠٠٣ لفترة زمنية ماثلة في عام ٢٠٠٢.

الاحتياجات من الموارد

٧٣ - عمل الفريق خلال عام ٢٠٠٢ لمدة تسعة أشهر وعلى افتراض أن ولاية الفريق سُمِّد لفترة ماثلة في عام ٢٠٠٣، فإن الاحتياجات تقدر بمبلغ ١ ٨٤٩ ٧٠٠ دولار. ولما كان من المنتظر أن تُنفق بالكامل المبالغ المعتمدة والمعاد تخصيصها لفريق الخبراء فإن الاحتياجات الإضافية للفريق لمدة التسعة أشهر في عام ٢٠٠٣ ما زالت تقدر بمبلغ ١ ٨٤٩ ٧٠٠ دولار.

عين - فريق الرصد المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) والذي مُدَّت فترة ولايته عملاً بالقرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢)
(٢ ١٠٦ ٠٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٧٤ - في قراره ١٣٦٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠١، طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يشكل، بالتشاور مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، آلية تتولى القيام بما يلي:

(أ) رصد تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠)؛

(ب) تقديم المساعدة إلى الدول المتاخمة للأرض الأفغانية الواقعة تحت سيطرة الطالبان وغيرها من الدول، حسب الاقتضاء، لزيادة قدرتها على تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠)؛

(ج) مقارنة المعلومات المتعلقة بانتهاكات التدابير المفروضة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠) وتقييمها والتحقق منها، حيثما أمكن، وإعداد تقارير عنها وتقديم توصيات بشأنها؛

٧٥ - وفي الفقرة ٤ من القرار نفسه، قرر مجلس الأمن أيضاً أن تضم آلية الرصد فريقاً للرصد في نيويورك، يتألف من عدد من الخبراء يصل إلى ٥ أفراد، ومن فريق لدعم إنفاذ الجزاءات يتكون من عدد من الأعضاء يصل إلى ١٥ عضواً.

٧٦ - وفي رسالة مؤرخة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ (S/2001/887) أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بتعيين خمسة خبراء للعمل في فريق الرصد في نيويورك.

٧٧ - وفي قراره ١٣٩٠ (٢٠٠٢)، المؤرخ ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، قرر المجلس مواصلة تطبيق التدابير المفروضة بموجب الفقرة ٨ (ج) من القرار ١٣٣٣ (٢٠٠٠)، وفقا للفقرة ٢ من القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢)، وطلب إلى الأمين العام أن يعهد إلى فريق الرصد، الذي كان من المفروض أن تنتهي مدة ولايته في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، برصد تنفيذ تلك التدابير لفترة ١٢ شهرا، وبذا مدّ مجلس الأمن ولاية الفريق حتى ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

٧٨ - وما زال تقرير فريق الرصد (S/2002/1050، المرفق) قيد نظر مجلس الأمن. ومع أن مجلس الأمن لم يتخذ بعد قرارا بشأن مدّ ولاية الفريق فإن من المتوقع مدّ الولاية الحالية للفريق لفترة أخرى بعد أن يفرغ المجلس من نظر التقرير.

الاحتياجات من الموارد

٧٩ - تصل الاحتياجات التقديرية لعمل فريق الرصد حتى أواخر عام ٢٠٠٣، إلى ٢ ١٠٦ ٠٠٠ دولار. ومن أصل هذا المبلغ يتوقع توفير مبلغ ٢٠٦ ٢٠٠ دولار من الرصيد التقديري غير المرتبط به المتبقي في نهاية فترة الولاية الحالية. وبذا تصل الاحتياجات الإجمالية للفريق حتى أواخر عام ٢٠٠٣، بعد أن يؤخذ في الاعتبار مبلغ الرصيد غير المرتبط به في المبلغ المعتمد حاليا، إلى ١ ٨٩٩ ٨٠٠ دولار.

فاء - بعثة الأمم المتحدة في أنغولا (١٢ ٥٧٥ ٧٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٨٠ - أنشئت بعثة الأمم المتحدة في أنغولا لتخلف مكتب الأمم المتحدة في أنغولا لمدة ستة أشهر، اعتبارا من ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٢ إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣، عملا بقرار مجلس الأمن ١٤٣٣ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٢، وذلك للسعي وراء تحقيق الأهداف وإنجاز المهام التي أوصى بها الأمين العام في تقريره (S/2002/834). وقد أنيطت بالبعثة الولاية التالية:

(أ) مساعدة الأطراف في إبرام بروتوكول لوساكا من خلال ترؤس اللجنة المشتركة؛ والإشراف على إنجاز قائمة المهام المتفق عليها والتي لا تزال معلقة بموجب بروتوكول لوساكا؛

(ب) مساعدة حكومة أنغولا في ما يلي: حماية وتعزيز حقوق الإنسان وبناء المؤسسات لتوطيد السلام وتعزيز سيادة القانون؛ وتوفير المشورة التقنية والدعم للأعمال المتعلقة بالألغام؛ وتيسير وتنسيق إيصال المساعدات الإنسانية للجماعات الضعيفة، بما في ذلك المشردون داخليا والأسر الموجودة في مناطق الإيواء، مع إيلاء اهتمام خاص بالأطفال والنساء؛ ودعم إعادة الإدماج الاجتماعي والمهني للمسرّحين من خلال الوكالات الملائمة التابعة للأمم المتحدة؛ وتشجيع الانتعاش الاقتصادي عن طريق وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة؛ وحشد موارد المجتمع الدولي، ويشمل ذلك عقد مؤتمرات للمانحين الدوليين، عند الاقتضاء؛ وتقديم مساعدة تقنية لحكومة أنغولا في التحضير للانتخابات.

٨١ - ومع أنه لم يطلب إلى مجلس الأمن اتخاذ قرار بشأن تمديد البعثة إلى ما بعد ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣، فإنه من المتوقع تمديدتها.

الاحتياجات من الموارد

٨٢ - تبلغ احتياجات البعثة للفترة التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، ٧٠٠ ٥٧٥ ١٢ دولار. وتشمل هذه التقديرات إلغاء وظيفة برتبة مد-٢ لرئيس البعثة السابقة (مكتب الأمم المتحدة في أنغولا) إذ أن البعثة الجديدة يرأسها الممثل الخاص للأمين العام برتبة وكيل الأمين العام. ومن ضمن هذه الاحتياجات، سيوفر مبلغ ٩٠٠ ٦٣٢ دولار من الرصيد التقديري غير المرتبط به المتبقي عند نهاية فترة الولاية الحالية. وهكذا فإن مجموع الاحتياجات الضرورية لهذه البعثة حتى نهاية عام ٢٠٠٣، بعد حساب الرصيد غير المرتبط به يبلغ ٨٠٠ ٩٤٢ ١١ دولار.

صاد - بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان
(٥٠٠ ٩٣٦ ٣٧ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٨٣ - أنشئت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان بموجب قرار مجلس الأمن ١٤٠١ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢. وأيد مجلس الأمن ولايتها وهيكلها الواردين في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٢ (A/56/275 و S/2002/278) وتمثل ولاية البعثة في ما يلي:

(أ) إنجاز المهام والمسؤوليات المسندة إلى الأمم المتحدة في اتفاق بون، ومنها ما يتصل بمسائل حقوق الإنسان وسيادة القانون والمسائل الجنسانية (انظر الوثيقة S/2001/1154)، وهي المسائل التي أيدتها مجلس الأمن في قراره ١٣٨٣ (٢٠٠١)؛

(ب) تشجيع المصالحة والتقارب الوطنيين في شتى أنحاء أفغانستان، من خلال الدور الذي يضطلع به الممثل الخاص للأمين العام في مجال بذل المساعي الحميدة؛

(ج) تنظيم جميع أنشطة الأمم المتحدة في مجالات الإغاثة الإنسانية والإنعاش والتعمير في أفغانستان تحت السلطة العامة للممثل الخاص للأمين العام، وبالتنسيق مع السلطة المؤقتة والإدارات التي ستخلفها في أفغانستان.

٨٤ - يتألف هيكل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان من: (أ) مكتب الممثل الخاص للأمين العام، الذي يضم أربعة مستشارين خاصين في المجالات المتداخلة لحقوق الإنسان وتسريح القوات والمرأة وسيادة القانون؛ و (ب) دعامتين أساسيتين إحداهما للشؤون السياسية، والأخرى للإغاثة والإنعاش والتعمير؛ و (ج) عنصرا إداريا لتقديم الدعم للبعثة.

٨٥ - وقدم الأمين العام أيضا في تقريره عددا من "مبادئ التشغيل الأساسية" للبعثة، تؤكد على ضرورة أن يكون الهيكل متكاملا تحت سلطة الممثل الخاص، وأن يتمثل الهدف العام للبعثة في توفير الدعم لحكومة أفغانستان أثناء تنفيذ اتفاق بون، وخاصة عن طريق تعزيز القدرات الأفغانية.

٨٦ - وقد أنشئت بموجب اتفاق بون السلطة المؤقتة لأفغانستان، وقدم هذا الاتفاق خطة مفصلة لإنشاء حكومة ذات قاعدة عريضة تراعي الجنسين وتكفل تعدد الأعراق وتؤمن التمثيل الكامل. ويقتضي هذا الانتقال من حالة الحرب الأهلية إلى حالة وجود حكومة انتقالية تستند إلى اتفاق للسلام حظي بالاعتراف الدولي انتقالاتا مماثلا في استراتيجية الأمم المتحدة من إحلال السلام وتقديم المساعدة الطارئة إلى بناء السلام وتحقيق المصالحة.

٨٧ - وتنتهي الولاية الحالية للبعثة، حسب نص قرار مجلس الأمن ١٤٠١ (٢٠٠٢) في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣. ومن المتوقع تمديد ولاية البعثة مرة أخرى في عام ٢٠٠٣ بعد أن ينظر مجلس الأمن في التقارير الأخرى التي ستعرض عليه.

الاحتياجات من الموارد

٨٨ - تُقدر احتياجات البعثة لفترة التسعة أشهر الممتدة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بمبلغ ٥٠٠ ٩٣٢ ٣٧ دولار. وتعكس هذه التقديرات الزيادة الصافية في عدد الوظائف والبالغة ٣٤٣ وظيفة نتجت عن النقصان الصافي لثلاثة وظائف دولية

وإضافة و/أو تحويل ٧١ موظفا وطنيا و ٢٧٥ من الموظفين المحليين ممن كانوا يعملون كمقاولين محليين. ومن ضمن هذه الاحتياجات، سيوفر مبلغ ٥٠٠ ٦١٧ ٩ دولار من الرصيد المقدّر غير المرتبط به والمتبقي عند نهاية فترة الولاية الحالية. وبذلك يصل مجموع الاحتياجات الضرورية لهذه البعثة حتى نهاية عام ٢٠٠٣، بعد حساب الرصيد غير المرتبط به، إلى ٢٨ ٣١٥ ٠٠٠ دولار.

قاف - هيئة الخبراء المعنية بالصومال

(١٠٠ ٧٩٩ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٨٩ - أنشئت هيئة الخبراء المعنية بالصومال بموجب قرار مجلس الأمن ١٤٢٥ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢، الذي طلب فيه إلى الأمين العام أن ينشئ، في غضون شهر واحد، هيئة خبراء تشكل من ثلاثة أعضاء لفترة ستة شهور يكون مقرها في نيروبي، بهدف توفير معلومات مستقلة عن انتهاكات حظر توريد الأسلحة وكخطوة صوب إنفاذ وتعزيز الحظر الذي نص عليه القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)، وتوكل إليها الولاية التالية:

(أ) التحقيق في انتهاكات حظر توريد الأسلحة، ويشمل ذلك الدخول إلى الصومال برا وجوا وبحرا، وخاصة عن طريق الاتصال بأي مصادر قد تكشف عن معلومات لها صلة بالانتهاكات، بما في ذلك المصادر المعنية من الدول، والمنظمات الحكومية الدولية، وهيئات التعاون في مجال إنفاذ القانون الدولي، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات المالية، والوسطاء الماليين، وسائر وكالات الوساطة، وشركات وهيئات الطيران المدني، وأعضاء الحكومة الوطنية الانتقالية، والسلطات المحلية، والقيادات السياسية والتقليدية، والمجتمع المدني، وأوساط الأعمال؛

(ب) تقديم معلومات تفصيلية في مجالات الخبرة الفنية ذات الصلة المتعلقة بانتهاكات حظر توريد الأسلحة بمختلف جوانبه والتدابير اللازمة لإنفاذه وتعزيزه؛

(ج) إجراء بحوث ميدانية، حيثما أمكن ذلك، في الصومال، والدول المجاورة للصومال والدول الأخرى، حيثما يناسب الأمر؛

(د) تقييم قدرة بلدان المنطقة على تنفيذ حظر توريد الأسلحة تنفيذا كاملا، من خلال جملة أمور منها إجراء إعادة نظر شامل في النظم الوطنية للجمارك ومراقبة الحدود.

٩٠ - وأطلع الأمين العام مجلس الأمن برسائلته المؤرخة ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٢ الموجهة إلى رئيس المجلس على إنشاء هذه الهيئة، على نحو ما طُلب في قرار المجلس ١٤٢٥ (٢٠٠٢).

٩١ - وُطِّبَت الموارد اللازمة لتلبية احتياجات الهيئة لفترة أولى تمتد ستة أشهر بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٥٦/٥٦ الخاص بالنفقات غير المنظورة والاستثنائية، وسيُبلغ عنها في سياق تقرير الأداء الأول لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

٩٢ - وينبغي أن تقدم الهيئة تقريرها إلى مجلس الأمن عند نهاية فترة الولاية الحالية التي تنتهي في شباط/فبراير ٢٠٠٣. ومن المتوقع أن يمد المجلس ولاية البعثة بعد النظر في ذلك التقرير.

الاحتياجات من الموارد

٩٣ - تبلغ الاحتياجات المقدرة لهيئة الخبراء المعنية بالصومال للفترة الممتدة إلى غاية متم عام ٢٠٠٣، ١٠٠ ٧٩٩ دولار. وبما أنه من المتوقع أن تُصرف المبالغ الموفرة للهيئة بحملها، فإن احتياجاتها الإضافية لعام ٢٠٠٣ ستظل عند مستواها المقدّر بمبلغ ١٠٠ ٧٩٩ دولار.

ثالثاً - تقدير الاحتياجات من الموارد الناشئة عن أنشطة مجلس الأمن

٩٤ - يُقدّر مجموع الاحتياجات اللازمة للأنشطة المذكورة في الفقرات السابقة بمبلغ صافيه ٤٠٠ ٧٦٤ ٨٢ دولار (إجماليه ٥٠٠ ٩٤٧ ٩٠ دولار). وترد في الجدول ٢ أعلاه التقديرات والأرصدة غير المرتبط بها وصافي الاحتياجات الإضافية لكل بعثة على حدة.

رابعاً - الإجراء المطلوب من الجمعية العامة

٩٥ - يُطلب إلى الجمعية العامة أن توافق على ميزانيات البعثات السياسية الواردة في الجدول ٢ للفترة الممتدة إلى غاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وأن تلاحظ أن خصم النفقات من الاعتمادات سيكون رهنا بتمديد مجلس الأمن ولاية كل منها.

٩٦ - تقدر الاحتياجات اللازمة في إطار الميزانية العادية لتمديد البعثات السياسية الخاصة الحالية، بعد أخذ الرصيد غير المرتبط به البالغ ٣٠٠ ٧٣٦ ١٣ دولار بعين الاعتبار، بمبلغ ١٠٠ ٠٢٨ ٦٩ دولار في إطار الباب ٣ من الميزانية البرنامجية: الشؤون السياسية؛ ومبلغ ١٠٠ ١٨٣ ٨ دولار في إطار الباب ٣٢، المعنون الاقتطاعات الإلزامية

من مرتبات الموظفين، الذي سيعرض عنه بمبلغ مماثل في إطار الباب ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

٩٧ - وستُدرج الاحتياجات المطلوب اعتماد مبالغ لها في إطار البابين ٣ و ٣٢ وباب الإيرادات ١ في تقرير الأداء الأول لإدراجها ضمن الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ رهنا بالموافقة على المقترحات الواردة في الفقرة ٩٥ أعلاه.